

1 - شرح تلخيص دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصلاح شرح

الشيخ د.ماهر ياسين الفحل 8341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد فهذا شرح موجز لكتاب تلخيص دليل ارباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح - 00:00:03

وهو للشيخ حافظ ابن احمد الحكم المتوفى عام سبع وسبعين وثلاث مئة والف قال المؤلف علينا وعليه رحمة الله الى كم ينقسم الخبر قال ينقسم الى متواتر واحد وهذه الطريقة هي طريقة جمهور اهل العلم فجمهور اهل العلم يقسمون الخبر - 00:00:29
الى متواتر واحد واما الحنفية فيجعلون القسمة ثلاثيا اجعلوا القسمة ثلاثة متواتر ومشهور واحد اما الجمهور فيقسمونه لهم سواتر واحد ولا احد ينقسم الى مشهور وعزيز وفرد وطريقة المصنف في هذا على طريقة الحافظ - 00:01:05
الخطيب البغدادي وطريقتي ابن كثير في تقديم الكلام عن الخبر من حيث وروده اليها قال ما هو المتواتر قال المحقق نحق الكتاب قال جرى الشيخ رحمه الله في هذا الكتاب وغيره على الفصل بين المبتدأ وخبره في الاستفهام بظاهر الفصل هو - 00:01:36

والجاد ان يقال ما المتواتر الجادة ان يقال ما المتواتر؟ كما في قوله ما الحادة قال المحقق وليس هذا من مواضع الفصل بالظاهر فهو يأتي للتفرقة بينما هو خبر او نعت - 00:02:06

واحال الى كتاب جامع الدروس العربية اذا المصنف او صاحب الكتاب قال ما هو المتواتر وال الاولى بالعبارة الاوضح ان يقال ما المتواتر افصح في العبارة ان يقال ما المتواتر قال هو رواية عدد كثير احوال العادة تواظؤهم على الكذب - 00:02:25
يعني ان يأتينا عدد وهذا العدد لا نشترط فيه عددا معينا انما نشترط في هذا العدد ان يكون عددا بحيث تحيد العالم تواضعهم على الكذب قال هو رواية عدد كثير احوال العادة تواظؤهم على الكذب. رروا ذلك عن مثالهم - 00:02:55

من الابتداء الى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحس. طبعا هذه اخذها من الحافظ ابن حجر يعني ان يكون عن طريق السمع ان يكون عن طريق السماء والرواية ليس عن طريق الاستنتاج العقدي وهذا في الحقيقة تحصيل وحاصل - 00:03:22
قال وانضاف الى ذلك ان يسحب خبرهم افاده العلم لسامعه قال هنا وانضاف الى ذلك ان يسحب خبرهم افاده العلم لسامعه طبعا الخبر حينما يأتينا وله طرق عديدة لابد من النظر فيها - 00:03:47

فالخبر متوافر يفيد العلم النظري فإذا بان لنا التواتر حقيقة وبان لنا صحة العدد الكبير من الاسانيد فهو هكذا ويفيد القطع قال اذا كم قسم ينقسم التواتر جواب الى قسمين متواتر لفظا ومعنى. ومتواتر معنى فقط - 00:04:11

ثم قال شارحا فالاول قليل في الحديث والثاني موجود بكثرة ثم قال واما القرآن فمتواتر كل لفظا ومعنى. طبعا القرآن الكريم ايها الاخوة بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم مكتوبا وممروءا. بلغنا مكتوبا وممروءا - 00:04:39

والروايات الاحاديث ايضا وردتنا هكذا بحمد الله تعالى. وردتنا سمعا وبعضها قد وردنا مكتوبا من الرعید الاول فلدينا صحف كتبها الصحابة ولدينا صحف كتبها التابعون عن الصحابة ولدينا صحف كتبها التابعون عن الصحابة ايضا وهي كثيرة مثل - 00:05:03
صحيفة همام عن ابي هريرة ومثل صحيفة قيس ابن سليمان اليشقرى عن جابر ولدينا الصحيفة الصادقة وهي معروفة جدا. وهكذا نعلم ان علي ابا طالب قد كتب بعض الاحاديث وقد نقلت اليها - 00:05:27

او هكذا تم قال ماذا يوجب المتواتر؟ قال يوجب العلم اليقيني الضروري بشرطه المشروحة اي يوجب العلم يقيني نقطع بان النبي صلى الله عليه وسلم قد قاله نقطع بان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:46](#)

قد قاله اذا لابد ان ننظر في الاساليب حتى نعلم الصحة لانه قد تأتينا احاديث لها طرق متعددة لكنها غير صحيحة مثل حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا بعثه الله يوم القيمة فقيها محدثا. الحديث له اكثر من ثلاثة طرقا - [00:06:10](#)

لكن الحديث غير صحيح باتفاق الحفاظ وحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم له خمسون طريقة. وهكذا قصة الغرانيق لها طرق كثيرة فلابد من النظر في بعض فاذا بانت صحة الكثرة حكمنا على الخبر بالتواتر. فاذا كان متواترا افاد القطع - [00:06:36](#)
بحصته الى المعصوم صلى الله عليه وسلم قال ما هو الاحد طبعا الاولى ان يقال ما الاحد كما سبق قال هو ما قصر عن حد التواتر المذكور هو ما قصر عن حد التواتر - [00:06:59](#)

المذكور كل ما ليس متاثرا اياها الاخوة وهو خبر الاحد قال اذا كم قسم ينقسم الاحد الجواب الى ثلاثة اقسام مشهور وعزيز وفرد وهذا كما قلنا هو التقسيم عند جمهور اهل العلم - [00:07:20](#)

قال المصنف طبعا المشهور هو ما كان فيه في اقل طبقة ثلاثة. العزيز ما كان فيها اقل طبقة اثنين الفرد ما رواه واحد عن واحد ان يكون في اقل طبقة واحد - [00:07:44](#)

قال اذا كم ينقسم المشهور الى قسمين مشهور فقط وهو ما اشتهر في اثناء السندي اخره وان كان اوله فردا وان كان اوله فردا ومشهور مستثير وهو ما عمت الشهرة جميع سنده - [00:08:01](#)

حينما يبلغ المشهور يراد به المشهور الاصطلاحي وهو الذي كان في اقل طبقة من الطبقات ثلاثة وقد يوجد الحديث انه يرويه واحد عن واحد عن واحد ثم بعد ذلك يشتهر - [00:08:27](#)

مثل حديث انما الاعمال بالنيات. رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب وعن عمر ابن الخطاب علامة وعن علامة محمد بن إبراهيم وعن محمد ابن إبراهيم يحيى ابن سعيد الأنباري. ثم اشتهر بعد ذلك فهد - [00:08:44](#)

نسميه مشهولان نسميه مشهول انما نسميه فرد انما نسميه فرد وهو حديث صحيح وعليه مدار كثير من امور الدين وهذه فيها ملمح كبير ان هؤلاء الاربعة قد تفرد كل واحد من رواية لهذا الحديث ولكنه حملوا لهذه الامة هذا العلم الغزير الوارد في هذا الحديث - [00:09:01](#)

قال هل يطلق المشهور على ما اشتهر على اللسانة وان لم يستكمل الشروط الجواب اما في اللغة فنعم واما في الاصطلاح عند المحدثين فلا هنا اشار المصنف رحمة الله تعالى الى ملجم مهم - [00:09:29](#)

ان المشهور هو نوع من الاحد وانهما رواه عدد في اقل طبقة ثلاثة فما فوق فوقيا ولم يبلغ حد التواتر ثم اشار الى انه توجد احاديث هي مشهورة يقال لها مشهور - [00:09:46](#)

لكنها مشهورة على ليس على المشهور الاصطلاحي مثل الخبر المشهور على على السنة الوعاظ او الخبر المشهور على السنة الفقهاء مثل ابغض الحال الى الله الطلاق وهو حديث ضعيف ومثل حديث - [00:10:03](#)

مشهور على السنة النحوت نعم العبد صهيب لو لم يخاف الله لم يعصه. وهو حديث ضعيف مثل حديث مشهور على السنة العامة التأني من الله والعلة من الشيطان وهو حديث حسنة الترمذى. اذا قد يطلق المشهور - [00:10:22](#)

ويراد به المشهور غير الاصطلاحي ولذلك كتاب كشف الخفاء وبيان الالباب كشف الخفاء ومذيل الالباب عما اشتهر على السنة الناس هو كتاب يتحدث في الاحاديث المشتهرة على السنة الناس صحيحة كانت او ليست بصحيبة. فقالت اما في اللغة فنعم - [00:10:41](#)

وما في الاصطلاح عند المحدثين فلا فاشال عن هذه المصطلحات على غير المصطلح الاصطلاح الحديسي هي تسمى مشهورة لغة ثم قال ما هو العزيز وقلنا الاولى بالعبارة ان يقال ما العزيز؟ ما الجواب ما جاء من طريقين بان لا يرويه اقل من اثنين عن - [00:11:09](#)

اقل من اثنين. يعني العزيز هو ما رواه في اقل تقدير اثنان عن اثنين ما رواها في اقل شيء اثنان عن اثنين يسمى عزيز لأن كل واحد منها يتقوى بالآخر - [00:11:31](#)

قال ما هو الفرد الجواب قال هو ما جاء من طريق واحد. ما جاء من طريق واحد. اي الفرث وما تفرد به الراوي مثل انما الاعمال
بالنيات تفرد به عمر - 00:11:47

وعن عمر القم وعن علقة محمد بن إبراهيم التيمي وعن محمد ابن ابراهيم التيمي يحيى ابن سعيد الانصاري. هذا يسمى بالحديث
الفرد قال الى كيم ينقسم الفرد باعتبار المتفرد. يعني هذى الافراد الى كم نوع - 00:12:03

الجواب قال الى قسمين فرد مطلق وهو من فرد به الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم طبعا ليس بالضرورة ان يكون هم
الصحابي. قد يكون التابعي عن الصحابي ويسمى فردا مطلقا. مثل الحديث - 00:12:26

عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته. هذا فرد تفرد به عبدالله ابن بناء عبد
الله بن عمر - 00:12:42

وايضا الحديث انما الاعمال بالنيات تفرد به يحيى ابن سعيد عن محمد ابن ابراهيم عن علاقة عن عمر ابن الخطاب فهذا يسمى اثر وقل
ويسمى فرد مطلق باعتبار عند الاطلاق يقال له فرض - 00:12:53

وفرد نسبي وهو منفرد به غير الصحابي عن حدثه. ويقال له الغريب فرد الاسم الفرد به غير الصحابي عن من حدثه يقال له في
الغريب ويقال اطلاق الفردية عليه. طبعا هذا التعريف لم يحكمه صاحب الكتاب - 00:13:10

والمقصود بالفرد النسبي اي نسبة الى مدينة او نسبة الى قوم بان يأتي حديث ويتفرد به اهل حمص طيب قال لم يروه من اهل
حمراء الا فلان او حديث يرويه - 00:13:28

ثقة والضعفات ثم قال لم يروه من الثقات الا فلان. وهذا المقصود به الفرد النسبي نسبة الى شيء معين ثم قال الى كم ينقسم الفرد
باعتبار ما يقع التفرد هذه اربعة اقسام - 00:13:44

الجواب الى اربعة اقسام. فرد سندا ومثنى اي سند فرد والمثنى فرد وفرد سندا على متن وفرد بعض السندي وفرد بعض المتن وهذه
الاقسام هي اقسام يعني حقيقة يعني قد يتفرج الراوي باصل الخبر فيكون منفرد بالاسناد وقد يتفرد الراوي بجزء من السندي -
00:14:02

او بجزء من المتن وهكذا فقد يكون فرز في كل الخبر او في بعض الخبر او في الاسناد او في المتن فقط كما في قد يوجد في جميع
الحادي و قد يوجد حديث في بعض الحديث. وقد يوجد حديث - 00:14:34

جدود في جميع الاسناد وقد يوجد الشذوذ في شيء من الاسناد خلينا كم قسم الى كم ينقسم باعتبار التقييد الجواب الى ثلاثة مقيدا
بروا مطلقا ومقيدا بثقة ومقيدا ببلد هذا هو - 00:14:52

تفرد المسلم سيتقييد براوي مطلق قسمة انما الاعمال بالنيات لم يروه الا واحد راية واحدة سمي فرد مطلق وقد يقيد بثقة في ان روى
الخبر الثقات والضعفاء ولا يريه من الثقات الا فلان فيقال تفرج لم يروه من الثقات الا فلان - 00:15:12

ومقيد ببلد قد يكون الحديث موجود في المدرسة البصرية او المدرسة البغدادية او المدرسة الشامية او المدرسة المدنية او مدرسة
مكة لكن يتفرد راوي بمدرسة اخرى بروايتها وهكذا قال بماذا تزول الغرابة؟ يعني الخبر الذي تزول غرابتة بماذا؟ بماذا تزول الغرابة عن
ال الحديث الذي يظن انه غريب - 00:15:33

يعني يأتيك خبر تظنه انه فرد ويسمى غريب. طبعا هنا دخل على الغريب ولم يتحدث عن الغريب انما تحدث عن الفرد فالغرامة قد
تطلق ويراد بها غرامة المتن. والغرابة تطلق ويراد بها الغرابة في الاسناد بان ينفرد الراوي برواية الحديث - 00:15:59

فلما يأتينا حديث يرويه الراوي ظاهره لنا انه فرد او انه غريب يقال له فرد ويقال له غالب. نبحث هل نجد له متابعا؟ هل نجد له
شاهد؟ اذا وجدنا المتابعة او الشاهد - 00:16:20

فتزول غرابتة. قال تزول عنه الغرابة باحد شيئا متابع او شاهد ترى المتابعة هي متابعة تامة والمتابعة القاصر وسيشرحها المصنف
نتحدث عنها. والشاهد ان يأتي خبر يشهد لهذا الخبر بالصحة - 00:16:35

ومعلوم ان المتابعة ترفع الغرابة عن الاسناد وحينما يرتفع قد يكون عزيزا او قد يكون مشهورا او قد يكون متواترا حتى والشاهد

ايضا قد يكون شاهد باللفظ يشهد لهذا اللفظ بالصحة وقد يكون شاهدا بالمعنى - [00:16:53](#)

وعند الاطلاق حينما يريد اهل الحديث الشاهد يريدون الشاهد باللفظ اي يأتي لفظ لهذا الحديث مقارب او نفس اللفظ من حديث صحابي اخر ثم قال ما هي المتابعة؟ طبعاً قلنا بان العبارة الاولى ان يقال ما المتابعة؟ نقول ما هي المتابعة؟ وكم قسماً هي - [00:17:12](#)

الجواب قال المتابعة هي ما اذا وافق ذلك المتفضل راوياً اخر في رواية ذلك المتن عن ذلك الصحابي وهي قسمان متابعة تامة. يعني هستعدنا حديث انما الاعمال بالنيات رواه عن يحيى بن سعيد - [00:17:33](#)

الانصاري عدد كبير من رواه عن يحيى بن سعيد الانصاري سفيان الثوري ومن رواه عنه ايضاً سفيان ابن عيينة فلما روى الخبر سفيان ابن عيينة تابعه من تابعه سفيان الثوري. وتابعه الليث بن سعد. فهد يسمى متابعة - [00:17:54](#) اذا ثاباه عن نفس الشيخ فسمى متابعة تامة اذا كانت متابعة الىشيخالشيخ او من هو اعلى تسمى قاصراً وتسمى ناقصة. وكلاهما المتابعة التامة والقاصرة كلاهما تقوي الخبر فقال المتابع ما اذا وافق ذلك المتففرد راوياً اخر في رواية ذلك الصحابي - [00:18:14](#)

وهي قسمان متابعة تامة وهي ما اذا كانت للمتفرج نفسه في شيخه كما قلنا هي نتابع الراوي راوياً في روايته عن شيخه قال ومتابعة قاصرة هي ما اذا كانت لشيخه فصاعداً يعني لشيخه او لشيخ شيخه - [00:18:41](#)

فتسمى بالمتابعة اذا المتابعة التامة والمتابعة القاصرة كلاهما يتقوى بها الخبر والمتابعة التامة والمتابعة القاصرة. هذه ببحث عنها. وطريقة البحث عنها بالنظر في تحرير الاحاديث وكتب المسند وكذلك بالرجوع الى - [00:19:05](#)

اكروا بالتحريج تحرير الاحاديث وبالرجوع الى الكتب التي جمعت عدداً من الكتب مثل تحفة الاشراف واتحاف المهرة وكذلك كتب التحرير المتقنة وبعضها كان معاصرها منها المسند الجامع فيه فوائد في المتابعات والنظر فيها - [00:19:38](#)

اولاً وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه - [00:19:58](#)